

قرار القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٣٤ لسنة ٢٠١٧

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٦ لسنة ٢٠١٧ بتحديد القوائم بأعمال

رئيس مجلس الوزراء ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٢٥م^٢ (تبرع المواطن / محمود محمد إسماعيل) بحوض المخايض أبو حمار - مركز دمنهور - محافظة البحيرة، بالمجان، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٧ م) .

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء


دكتور / مصطفى كمال مديولى

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

القانون رقم 130 لسنة 1965
صاحب الأراضي

رسم كودكس خطة حرمها هي تسمى، الخاوية بربهاهم

٧٠ ٤ ٨ ٢ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤ ٤



وهذا رسم كودكس من أمانة
سوزنا الحوالة من همامة الخاوية
حسنة حسنة
رئيسة اللجنة
مسترة اللجنة الخاوية